

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 185 @ ومقتضى قولنا إن اليمين المردودة كالإقرار أن يعود فيه ما ذكرنا في حالة التصديق أي فلا خيار للمشتري قال في الأنوار وهو الحق قال وما ذكرناه من إطلاقهم غير مسلم فإن المتولي والإمام والغزالي أوردوا أنه كالتصديق .
\$ باب \$ بيع الأصول وهي الشجر والأرض و بيع الثمار جمع ثمر جمع ثمرة مع ما يأتي يدخل في بيع أرض أو ساحة أو بقعة